حاشية على شرح النخبة في مصطلح العلامة علاء الدين مغلطاي رحمه الله

مغلطاي بن قليج بن عبد الله

حاشية على شرح النخبة في مصطلح الحديث
للعلامة علاء الدين
مغلطاي رحمه الله
تعالى امين
٢

محمد الله تعالى عبده محمد صالح
ابن السيد مصطفى
الطيبي الحنفي تجاوزا
محرم رمضان
١٣٠٥

قد وقف هذا الكتاب الصالح الحر رافع علم الطيبي
على مدرسة اوضاية بحلب ١٣٠٦

والعدالة وعدمها في ذوي العدد ومع عدم تجزء الطرق بعضها
كما سبق فإنه يجزء الصحيح فيكون كذا قبل كذا لا اصطياد الصحيح
الا بعد ان عدد الطرق لا بنافي وقوع الحسن لذاته
لوجب تفسيح قطع النظر عن العدد وامع النظر لغلبة
عدول الجميع ضبط الضبط فوات وجود سبب المشهور
اي المراد من المشهور لم يتفق عدالة ولا اجرحه (الا عدد
طرق فان حد سبب المشهور ما يوجد فيه واحد طرق فيه زيادة
جانب فضل وهو حسن لذاته والصحيح لذاته ما يجمل كل
طرقه الآن راوي الصحيح ظ العدالة وراوي الحسن دون العدالة
قال وحوف في بعض اشراط باقي الاوصاف الضعيف وعالم
يجوز كردها الصحيح والحسن ولو بعد شرطوا عدد فيصح اذ بعد
موجبة الصحيح وحكم جابر به صحيح قال الجاري والاشهر الكثرة
في الطرق المغطاة عند الساوي او الرجحان فيه مرجح
آخر كفي وحاصل ان الحد سبب الحسن لذاته اذا روى الطريق
جماعة ولم يوجد مغطاة عن مرتبة راوية الاولى من طريق

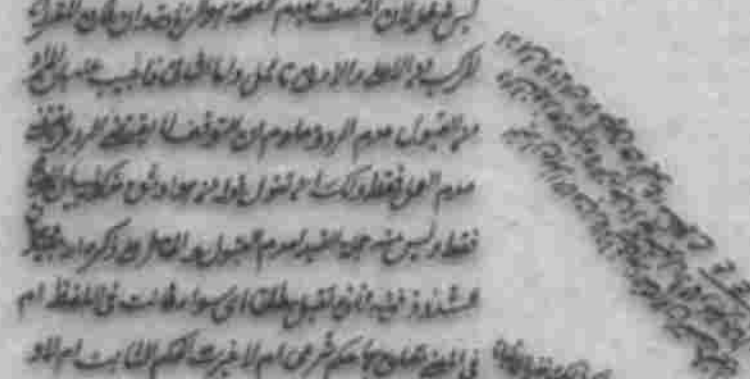

تقدم الان في الصحيح خلافا لبعضهم كذا ... ان الشاذ ... قوله ... ضعف بان يكون الراوي المخالف ... او حفظ
او جهات قوله حبيب بضم الحاء المهملة وكسر الباء والمشددة بين الواوين
الاولى مفتوحة والثانية ساكنة وابن حبيب بفتح الحاء وكسر الباء الموحدة بعدها
تاء مثناة ساكنة ... بذكر اي سبب اسناده وان كان سماعا
صحيحا قوله رواية لغة وفي بعض النسخ رواية لغة بالاضافة وكذا
قوله رواية ضعيف وكون المعمول به هو المقبول من اوجه لغة
قوله والعمل هو المروي بينهما اراد به ابن الصلاح كما يعلم بالتأمل
مراده التسوية بما عنا اصل عدم القبول اي حيث لا معارض سببا الوجدان
والعدد وان تفاوتا باعتبار كون الراوي مجتهدا او ضعيفا وينبغي
ان يعلم ان المراد بالعموم والخصوص هنا ... وجب الحكم الا افراد ... ان
يعتبر في مفهوم كل منهما لفظا لا يصدق الا على ما وضع له ... امر كلي ما
امر الاربع وقد الشاذ مقبولة عرفوني في الكلام ضعفه
قوله وحاصلهم ذكره هذا الوجه بالنسبة الا الفرع فقبول النسبة
الى الفرع مرجوح ومثل هذا المرجح ليست الحنفي ... الحاكم بالجمع
على الفور وعلى الكتاب واحد ساع اذ الاصل والوقال والمتقدم مكروه
وجود الوجدان اولى قوله بعد ... الى نسبيا ان المطلق

المطلوع او تابع عن يخرج عوكو نه مرادا كوافيل وبينه بعد قوله
بكسر الوجه فاني فاست لم يجعل الضمير راجعا الى الفرد وكون
الاستثناء حقيقة لجواز ورود اصطلاح كما ان تقييده بالفرد النبه
بجواز اصطلاح والا فالكلام جائز الورد المطلق ايضا وقد مر ما يتعلق
بالمقام في مبحث قوله ... من القاصر حاصل ان الراوي المتوفى انما
السند ان يكون مراده وقوله عن شيخه او سمع الصيغة فمن جوز
الاخر السند وهو الشيخ قال اولى الثالثة والاحتمال كما
تقدم انما ... السند الى النبي عليه السلام قال بقوله وقائله
والوفي الشيخ فلا يكون ... تامة والثاني القاصرة وكلاهما
منه فاتته اتم مراده بقوله الرفع والمسند اي الوصف
وقوله ... قوله لان اصحاب مالك اجود وجه قولهم ان
الشافعي عرف قواعد واصول المشهور لانه ... تحقيق
هلال رمضان وقالوا اصوم شهر شعبان لرؤية ... رمضان
قولهم المشهور موضع رواية فاكملوا العدة ثلاثين فما ... فصوم غير
الثلاثين المشهور موضع رواية فاكملوا العدة ثلاثين فما ... فصوم غير
الثلاثين المشهور موضع رواية فاكملوا العدة ثلاثين فما ... فصوم غير

المنازل فاذا بالكتاب على ان الطاهر تسع وعشرون او ثلاثون
وقال ابن حجر هذا خطاب لبعض من لا يعلم هذا العلم ان
للقوم دلائل كثيرة يأتون بامثال هذا الخ قوله ولا افتقار
في هذا الثاني جواب عن سؤال مقدر تقديره ان الاثنين ليس
منهما مناسبة بناء على ان ما وضعت الا لما فاقها بناء ولا افتقار
قوله في اللفظ والمعنى اي الاثنان لم يكن امتناع المناسبة في اللفظ
فلعل ان يتصور بان يكون المجعل هو المثنى للفظ والمعنى
يعني لانا نقول مثل ذلك لا يسمى مناسبا لان الغير مجانسة
عادة بل غير مجانسة قوله محمد بن حبيب بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة
وسكون الياء المثناة التحتية قوله سواء بفتح الحاء بمعنى
السواء منصوب على الحالية اي زاد وهو الفاعل قوله محمد بن
زياد بكسر الزاي بعدها مثناة تحتية ساكنة وبعد الالف دال آخره ال المهملة
قوله والامر في مثل ذلك الخ اي الذي هو التفرقة حاصل الجعل منها
سواء ميز تاريخا او مثلا بهذا التقرير يظهر لك ان باب التاريخ والحساب
بعلامة لان الجمع بل يكون بعد وراء الصفا الا ان الاصل على

صفحة بل المصنف جامعه الكذب بحضرة الغاية قوله وسلم
ان يتبع الصفوة قبل تقريره انه اورد ما يجاب على الاول واكتفى
ان يجاب الساعات على ما مر في الجواب على ان المصنف ذكر الجواب
المشروح هنا على سبيل الاستطراد وان اللفظ تتبع المعنى مرفوع
في المتن ومنصوب في الشرح فالشرح تابع لاعراب المتن في قوله
وكذا ان ابا آدم الخ الكتب التي جمع فيها الاحاديث على ترتيب
كتب الفقه كالكتب الستة او على ترتيب الحروف الهجائية كالجامع الصغير
والمسانيد اكثر الاول جمع فيها مسند كل صحابي على حدة على ترتيب
الصحابة في طبقاتهم والثاني جمع فيه مرويات جماعة من الصحابة
وعليه جمع في كتاب ابن الاثير بان يجعل مسانيد على
ترتيب الحروف وسماها الحافظ على ترتيب المسانيد كذا نقل المناوي
في جامعه اكثر الفضل المقول على ترتيب الحروف والنقل على ترتيب
المسانيد والاخبار ما وقفت فيه على حديث لمخضرم واحد او احاديث
جماعة في مادة واحدة قوله اكثر الكثرة الحديث متعلق بتتبع اي
حرارة حال الحديث حتى يعلم هل له متابع او لا وهل له متابعة او لا

قوله متعلق بمحذوف بالكمال بالاداء ان اريد به ان المعاني وسائر
المعارف في العود او الحسن كما هو المتبادر فيرد عليه ان قيامهم
ان الاتم تقديم على العيي والصحيح على الحسن التقديم عند جمهور الائمة
الا ملوفة القبول فلا عبرة الا ذكره ابن الاثير قوله او يكون رد واعلم
وذكر بعضهم ان المعقول في نفوذ المراد اصل القبول لا التساوي فيه
فيكون التوى اسمعا او قوى على الحسن الصحيح اذ اصل القبول قال
الكفيرة هذا خالف لما تقدم من قوله يحتمل فلا يتم تقسيم باعتبار مراتبه
عند المعارضة اقول اما ان يكون المراد بالوصول ما يتوقف الجمع
فيكون تاويل وقد يكون بتقييد وقد يكون بتخصيص وما بعد الا يتم قوله
محمد المدني بكسر الميم السيد الجزري بضم الجيم وفتح الزاي المعجمة
باشتباك مراده ظاهرا فيجوز ان يكون بالقوة الا مصدرية كما قبل
لكن قوله مصدر حمى يحمل الا مصدرية فقط ويكون اما متعلقا بالحسن
مقدرا بعد الواو بقسم او الابتداء كالمعنى والتقوى في الادعاء
والاتقاء وبه يتعلق بالاتقى بخروجه وجاوزه وجيزه والطيبة بكسر الكاف
وفتح الباء وقد تسكن الباء للمدح ولا استدلاله والقول الرابع

الباء تضعيف اليم وهو الليل وقيل هي اليوم وكان العرب
تزعم ان روح القتيل الذي لم يدرك بثاره تهوى في قبره هامة
فتقول اسقوني فاذا ادرك بثاره طارت وكانوا يعتقدون
ان من خرجت في البطن والدبر كما الانسان عند موته عقد
قبل ما كانوا تشاءمون بصفر ويقولون كبر في البطن والقول
بعدم النقل ان كانت العرب تزعم ذلك تبرأ من الناس في الجاهلية
فيقولون بصور شتى فيقولون هامة اي يعتقدون عود الطير وروح القتيل
وبسبب هذه الوجوه وبطل ما زعموه فوجه الحصر ظاهر ولما
ذكر وجوهه من ان معنى الاصول التي يتوقف ان يفضل احد الفريقين
عليه فاضل لا يخالف استعمالها في المعنى الاول فيصح
استعمالها كناية عن عدم استغنائه والا فمن اين يعلم ذلك
يمكن ان يستفاد من مفهوم قوله جزاه الله خيرا ادرك بالام ولم يخرج
بالغاية قوله الناطح ماذل اما الغرض ليس النكح دون الحسن
لان في مفهوم ما جاء ما فز جلب لم يفز معناه الحقيقي بل
المراد هو المعنى المجازي والمنسوخ ليس شيئا باسم قوله

حيث سقط عن اوربا منكم قول فاذا وقعوا هم المبطلون الكفر
المظهرون الاسلام او الذين لا يعتد بقولهم من قال كبعض
الشيعين الذين يزعمون انهم مرتدون وابن هم من العلماء
وهم وضعوا الاحاديث الشريفة في ذم العلماء ليروجوا بذلك
بزعمهم وجهلهم وهم اعلم الجاهلين بما انهم يتبعون بذلك
قرنائهم والشيطان يتولاهم على انهم يتبعون انفسهم
الا الازهر والصلاح وما ذاك الا ما روى ابو نعيم في فضائل سور القرآن
عن ابن مالك عن حكيمة بنت ابن عباس قالت لي ابن
لك هذا وليس عند احد عنه شيء غيرك فقال ان رأيت
الناس قد اولعوا بترك القرآن واشتغلوا بفقه الرأي فعليك
بمحمد بن مسروق فوضعت يدها على الموضع بالاثر وكبعض الفقهاء
في المذاهب كما لا يخفى على بعض الائمة الخبير من الاحاديث
قوله وانا اضع الاباريق عند الوضوء ولم يكن يقطر الماء
قوله او تخاذلك كما يسأل متصل او رفث مرفوع وهو الجماع
شبهته بان يوقع المضيف او يشغله فقوله فذاك هو المراد

وهو ما يزيد على العلم عبادة من اسباب خفية غامضة قادحة في
صحة الحديث فالحديث المعلل في اصطلاحهم هو الحديث الذي
اطلع على علة تقدح في صحته مع ان الظاهر السلامة منها فيدخل
بهذا قولنا من الطعون العلة على كذب الراوي في نفسه او غفلته
عن ضبط صحة الحديث فخلافا للعزيزي قاله سلمنا تسليم ابن
علان قال السخاوي فاذا اراد العلماء الاشارة من المعلل وهذا اعم
من العلة الاصطلاحية وقد وقع لبعض العلماء تسميته
بالمعلل ورد عليه ابن الصلاح بان المعلول من العلة الشرب
اي سقام وهذا بعيد اخيرا وهو غير لازم بينا وسماه معللا قال العراقي
لا يوجد في كلام المحدثين ما يسمى معلولا فكان اولى ما اتهم به
المعلل [illegible] اعلم الان بكذا وقياسه
معلل قال الجوهري لا علك وقد علله اي ما اصابك بعلة
قلت وهو حري بعض الوضع الحديث واوقرنا قبل وهو غفلة او
اسراع قال ابن مهدي لان اعرف علة حديث واحد احب
الي من ان اكتب عشرين حديثا ليس عندي قوله وقد تقدم عبادة المعلل